

مكتب الرئيس التنفيذي

الإدارة  
٢٠١٧/٤/٢٦

الرقم: م/ ٤١٦٩ / ٢٠١٧

التاريخ : ٢٠١٧/٤/٢٦

السيد الدكتور عبد الرزاق قاسم المحترم

المدير التنفيذي لسوق دمشق للأوراق المالية


سوق دمشق للأوراق المالية

تحية طيبة:

يسعدنا أن نرفق لكم محضر إجتماع الهيئة العامة العادية لبنك سورية الدولي الاسلامي المنعقد في يوم الاربعاء ٢٠١٧/٤/٢٦ وأن نرفق لكم نتائج التصويت ونسبة الحضور من المساهمين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

عبد القادر الدويك



  
بنك سورية الدولي الإسلامي  
Syria International Islamic Bank

00101

سجل تجاري  
14886

رقم الوارد 580  
التاريخ 2017 / 4 / 27  
سوق دمشق للأوراق المالية

اجتماع الهيئة العامة العادية لبنك سورية الدولي الإسلامي  
المنعقد بتاريخ 2017/04/26

عدد الأسهم الحاضرة: 11492866 نسبة الحضور من السادة المساهمين: 13.5 %

نتائج التصويت:

1- مناقشة تقارير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2016 والتصويت عليها.	11113614	96.700 %	- غير موافق	19555	0.170 %
2- تكوين الاحتياطيات.	11111337	96.680 %	- غير موافق	25805	0.225 %
3- الموافقة على توصية مجلس الإدارة لتوزيع أسهم كمنحة من أرصدة الأرباح المدورة ومن الاحتياطيات.	11098681	96.570 %	- غير موافق	44965	0.391 %
4- انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.	10843897	94.353 %	- غير موافق	269025	2.341 %
5- تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام 2016.	9808372	85.343 %	- غير موافق	1325504	11.533 %
6- إقرار بدل حضور جلسات المجلس لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة لعام 2016 وتحديد لها لعام 2017.	10192255	88.683 %	- غير موافق	937848	8.160 %
7- التفويض لرئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للبنك بالموافقة على بيع العقارات المملوكة للبنك.	10700185	93.103 %	- غير موافق	449818	3.914 %
8- إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.	11069777	96.319 %	- غير موافق	50792	0.442 %

بنك سورية الدولي الإسلامي  
Syria International Islamic Bank  
سجل تجاري  
14886  
00101

## عدد الأسهم الحاضرة: ١١,٤٩٢,٨٦٦

لم يصوت

غير موافق

موافق

١- مناقشة تقارير مجلس الإدارة و مطلق الحسابات والحسابات الختامية لعام ٢٠١٦ والتصويت عليها. -

٢٥٩,٦٩٧	٢,١٢ %		
١٩,٥٥٥	٠,١٧ %		
١١,١١٢,٦١٤	٩٦,٧ %		

٢- تكوين الاحتياطيات -

٢٥٥,٧٢٤	٢,٠٩٥ %		
٢٥٨,٠٥٥	٠,٢٢٥ %		
١١,١١١,٣٣٧	٩٦,٦٨ %		
٢٤٩,٢٢٠	٢,٠٢٩ %		
٤٤,٩٦٥	٠,٢٩١ %		
١١,٠٩٨,٦٨١	٩٦,٥٧ %		

٣- الموافقة على توصية مجلس الإدارة لتوزيع أسهم كمنحة من أرصدة الأرباح المدورة ومن الاحتياطيات.

٢٧٩,٩٤٤	٢,٢٠٦ %		
٢٦٩,٠٢٥	٢,٢٤١ %		
١٠,٨٤٣,٨٩٧	٩٤,٢٥٢ %		

٤- انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد تعالیه.

٢٥٨,٩٩٠	٢,١٢٤ %		
١,٢٢٥,٥٠٤	١١,٥٢٣ %		
٩,٨٠٨,٣٧٢	٨٥,٢٤٢ %		

٥- تحديد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام ٢٠١٦ -

٢١٢,٧٦٢	٢,١٥٦ %		
٩٣٧,٨٤٨	٨,١٦٦ %		
١٠,١٩٢,٢٥٥	٨٨,٦٨٢ %		

٦- إقرار بديل حضور جلسات المجلس لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة لعام ٢٠١٦ وتحديد لها لعام ٢٠١٧ -

٢٤٢,٨٦٢	٢,٩٨٢ %		
٤٤٩,٨١٨	٣,٩١٤ %		
١٠,٧٠٠,١٨٥	٩٢,١٠٢ %		

٧- التفويض لرئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للبنك بالموافقة على بيع العقارات المملوكة للبنك.

٢٧٢,٢٩٧	٢,٢٢٩ %		
٥٠,٧٩٢	٠,٤٤٢ %		
١١,٠٦٩,٧٧٧	٩٦,٢١٩ %		

٨- إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.



البنك الإسلامي  
Syria International

www.si  
Call Center :

بنك العمري...  
بنك الإسلام...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية

لشركة بنك سورية الدولية الإسلامي المساهمة المغفلة العامة

المنعقد في فندق الشيراتون بدمشق قاعة أمية بتاريخ 2017/4/26

(الجلسة الأولى)

بناءً على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة بنك سورية الدولية الإسلامي إلى مساهمي البنك والمنشورة في الصحف اليومية التالية:

جريدة الثورة العدد رقم (16353) وجريدة تشرين العدد رقم (12902) تاريخ 6 نيسان 2017، وجريدة الثورة العدد رقم (16357) وجريدة تشرين العدد رقم (12905) تاريخ 10 نيسان 2017.

ووفقاً لأحكام قانون الشركات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 وأحكام المادة 32 وما بعدها من النظام الأساسي لشركة بنك سورية الدولية الإسلامي المساهمة المغفلة انعقدت في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأربعاء الموافق لـ السادس والعشرين من شهر نيسان من العام 2017 الهيئة العامة العادية لشركة بنك سورية الدولية الإسلامي المساهمة المغفلة العامة في فندق الشيراتون بدمشق / قاعة أمية.

و بعد أن تم تسجيل أسماء المساهمين الحاضرين في سجل الحضور وعدد الأسهم والأصوات التي يحملونها أصالة ووكالة، وتم التوقيع على السجل من قبل المساهمين.

تم تسمية السيد الدكتور عزيز محمد صقر ليكون رئيساً لاجتماع الهيئة العامة العادية بصفته رئيس مجلس الإدارة .

قام رئيس الجلسة بتعيين المحامي الأستاذ محمد المقداد كاتباً للجلسة.

وتعيين السيدين محمد حلمي رسلان و طلعت خليل ، مراقبي تصويت وجمع الأصوات وفرزها (وفقاً لنص المادة 182 من قانون الشركات).

وقد حضر الجلسة كل من السادة:

1- السيد السيد محمد حمدان، والسيد محمد ابراهيم مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 4069 / 771 / 1/12/ تاريخ

2017/4/13

2- السيده أمل المصري و الأنسة رويده علي و الأنسة سوما علي ، مندوبي مجلس النقد والتسليف ومديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 16/3231/ص تاريخ 2017/4/12

3- السيدة سوزان شحادة و الأنسة راما حوارنه مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 363/ص إ-م تاريخ 2017/4/18

وبعد الاطلاع على سجل الحضور تبين أن النصاب القانوني للهيئة في جلسته الأولى لم يتحقق حيث أن نسبة الحضور بلغت 13.4% من عدد أسهم الشركة فقط ولذلك فقد تقرر تعليق الجلسة وتحديد الساعة الحادية عشر من صباح اليوم ذاته لعقد الجلسة الثانية وفقاً للدعوة الموجهة لمساهمي شركة بنك سورية الدولي الاسلامي ونص المادة 33 ف 2 من النظام الأساسي للبنك.

رئيس الجلسة

عزیز صقر

كاتب الجلسة

محمد المقداد

مراقبي التصويت

محمد حلمي رسلان

مندوبي الوزارة

محمد حمدان

طلعت خليل

محمد ابراهيم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محضر اجتماع الهيئة العامة العادية

لشركة بنك سورية الدولية الإسلامي المساهمة المغفلة العامة

المنعقد في فندق الشيراتون بدمشق قاعة أمية بتاريخ 2017/4/26

(الجلسة الثانية)

بناء على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة بنك سورية الدولية الإسلامي إلى مساهمي البنك والمنشورة في الصحف اليومية التالية:

جريدة الثورة العدد رقم (16353) وجريدة تشرين العدد رقم (12902) تاريخ 6 نيسان 2017، وجريدة الثورة العدد رقم (16357) وجريدة تشرين العدد رقم (12905) تاريخ 10 نيسان 2017.

ووفقاً لأحكام قانون الشركات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 وأحكام المادة 32 وما بعدها من النظام الأساسي لبنك سورية الدولية الإسلامي انعقدت في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الأربعاء الموافق لـ السادس والعشرين من شهر نيسان من العام 2017 الهيئة العامة العادية لشركة بنك سورية الدولية الإسلامي المساهمة المغفلة العامة في فندق الشيراتون بدمشق / قاعة أمية.

و بعد أن تم تسجيل أسماء المساهمين الحاضرين في سجل الحضور وعدد الأسهم والأصوات التي يحملونها أصالةً ووكالةً، وتم التوقيع على السجل من قبل المساهمين.

تم تسمية السيد الدكتور عزيز محمد صقر ليكون رئيساً لاجتماع الهيئة العامة العادية بصفته رئيس مجلس الإدارة .

وقد قام رئيس الجلسة بتعيين المحامي الأستاذ محمد المقداد كاتباً ومقررراً للجلسة.

وتعيين السيدين محمد حلمي رسلان و طلعت خليل مراقبي تصويت وجمع الأصوات وفرزها (وفقاً لأحكام المادة 182 من قانون الشركات).

وقد حضر الجلسة كل من السادة:

1- السيد محمد حمدان، والسيد محمد ابراهيم مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 4069 / 771 / 12/1 تاريخ 2017/4 /13

2- السيده أمل المصري و الأנסة رويده علي و الأנסة سوما علي ، مندوبي مجلس النقد والتسليف ومديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 16/3231/ص تاريخ 2017/4/12

3- السيدة سوزان شحادة و الأנסة راما حوارنه مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية وذلك بموجب كتاب التكليف رقم 363 / ص / أ- م تاريخ 2017/4/18

وبعد الاطلاع على سجل الحضور تبين أن النصاب القانوني للهيئة بنصاب الحضور (في الجلسة الثانية) بمن حضر وقد بلغ عدد الأسهم الحاضرة 13.5% من أسهم الشركة.

كما حضر من أعضاء مجلس الإدارة السادة :

السيد الدكتور عزيز صقر / رئيس مجلس الإدارة.

السيد محمد محمد أوبري/ نائب رئيس مجلس الإدارة.

السيد مأمون عبد الهادي الدرکزلي / عضو مجلس الإدارة .

السيد الدكتور غالب عبد المنعم بياسي/ عضو مجلس الإدارة .

السيد الدكتور بديع عبد المسيح رفيعه /عضو مجلس الإدارة

السيد نبيل وليد الياس / عضو مجلس الإدارة.

واعتذر السيد باسم يوسف زيتون /عضو مجلس الإدارة بسبب السفر .

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الميزانيات وتقرير مدقق الحسابات بالأعداد: جريدة تشرين العدد رقم (12902) وجريدة الثورة العدد (16353) تاريخ 6 نيسان

جريدة تشرين العدد رقم ( 12904 ) وجريدة الثورة العدد ( 16356 ) تاريخ 9 نيسان/2017

والصحف التي نشرت بها دعوات لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية وهي كل من جريدة الثورة العدد رقم (16353) وجريدة تشرين العدد رقم (12902) تاريخ 6 نيسان 2017 ،وجريدة الثورة العدد رقم ( 16357 ) وجريدة تشرين العدد رقم ( 12905 ) تاريخ 10 نيسان 2017.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون ومراعاة كافة الشروط الشكلية والموضوعية للإنعقاد، أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوفر شروطها كما أعلن افتتاح الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي تضمن البنود التالية الواجب الاطلاع عليها ومناقشتها والتصويت عليها وفق ما يلي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام 2016 و خطة العمل للسنة المالية لعام 2017.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك ( الميزانية ) لعام 2016.
3. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام 2016.
4. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات الختامية لعام 2016 و التصويت عليها.
5. تكوين الاحتياطات.
6. مناقشة توصية مجلس الادارة بخصوص توزيع اسهم منحة من خلال تحويل رصيد الأرباح المدورة وأرصدة الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص، أو أي جزء من هذه الأرصدة وزيادة رأس مال البنك بها بعد موافقة مصرف سورية المركزي وجهات الوصاية الاخرى تطبيقاً لنصوص القانون رقم 3 لعام 2010 وبموجب التفويض الممنوح لمجلس الادارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2010/5/2 بما فيها ايضاً الموافقة على تعديل المادة 6 من النظام الاساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة استناداً الى تفويض المجلس بذلك بموجب قرار الهيئة العامة غير العادية المشار اليه.
7. انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية القادمة 2017 و تفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.
8. تحديد مكافأة رئيس و اعضاء مجلس الادارة عن عام 2016 وذلك بناء على تنسيب مجلس الادارة .

9. اقرار بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة حضرها العضو خلال عام 2016 وتحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو خلال عام 2017 وذلك بناء على تنسيب مجلس الادارة .

10. الاطلاع على تغيير ممثل عضو مجلس الإدارة شركة البشائر في مجلس الادارة .
11. أخذ تفويض من الهيئة العامة لرئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي بالموافقة على بيع أي من العقارات المملوكة للبنك سواء المشتري لغايات الاستثمار او المحالة على البنك بالمزاد العلني نتيجة عمليات متابعة المدينين او المشتري من العملاء لغايات تسوية لأي من الديون القائمة او تلك المملوكة للبنك وفق عقود بيع الاجارة المنتهية بالتملك او لأية أغراض أخرى سنداً لأحكام المادة رقم 34 فقرة هـ من النظام الاساسي للبنك .
12. إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الادارة.

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة عن عام 2016 وخطة العمل المستقبلية للسنة المالية 2017:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مجلس الإدارة عن عام 2016 الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

1- نبذة عن نتائج أعمال البنك الرقمية والنوعية للسنة المالية المنتهية لعام 2016 والتي بينت صحة وسلامة سياسات واستراتيجيات وخطط العمل الحكيمة التي تم تطبيقها في ظل الظروف التي يمر بها القطاع المصرفي حيث ساهمت في استمرار قيادة البنك على عدة أصعده برغم الأزمة.

2- موجز الخطة الاستراتيجية المستقبلية لعام 2017 التي تضمنت أبرز التوجهات والأهداف العامة والمؤشرات المالية الرئيسية.

3- كما تضمن التقرير السنوي القوائم والحسابات الختامية (الميزانية) وبيانات الدخل لعام 2016، ومختلف القوائم المالية والإيضاحات حولها، مدعمة بتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية كما هي في 2016/12/31.

4- كما تضمن التقرير السنوي بيانات الإفصاح الواردة في أحكام المادة 7 من نظام وتعليمات الإفصاح الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) لعام 2016:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة الذي تمت الإشارة فيه إلى ما يلي:

قيام مدقق الحسابات بتدقيق القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمعايير الدولية لعرض التقارير المالية، ووفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك، وتعليمات مصرف سورية المركزي.

كما تم تدقيق قائمة الدخل وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين، وقائمة التدفقات النقدية

السنة المنتهية في تاريخ 2016/12/31 ، وقد أوضح التقرير أن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة من كافة النواحي الجوهرية بما فيه المركز المالي للبنك وأداءه المالي وتدفقاته النقدية، وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

كما أوضح التقرير بأن البنك يحتفظ بقيود وسجلات محاسبة منظمة بصورة أصولية، وأن القوائم المالية الواردة في التقرير متفقة معها، وقد أوصى مدقق الحسابات في تقريره من المساهمين بالمصادقة على هذه القوائم.

وقد أكد التقرير أن إدارة البنك مستمرة في مساعيها لرفع العقوبات التي مازالت مفروضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية على بنك سورية الدولي الإسلامي وذلك عن طريق متابعة الاجراءات القانونية مع المحامي في الولايات المتحدة الأمريكية لرفع اسم البنك من لوائح العقوبات الصادرة من قبل وزارة الخزانة الأمريكية.

### ثالثاً: الاطلاع على تقرير هيئة الرقابة الشرعية لعام 2016:

اطلعت الهيئة العامة العادية على تقرير هيئة الرقابة الشرعية للبنك لعام 2016 والذي أوضحت فيه انها اجتمعت خلال عام 2016 ستة اجتماعات وأطلعت من خلالها على اعمال البنك وقامت بالإجابة على كافة الاستفسارات الواردة من الإدارة التنفيذية والتي تتعلق بالمنتجات الجديدة أو السياسات والإجراءات للتأكد من ان الإدارة ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية . كما قامت بمراقبة المبادئ المستخدمة والعقود المتعلقة بالمعاملات والتطبيقات التي طرحها البنك من تاريخ 2016/1/1 ولغاية 2016/12/31 ، بالإضافة الى تنفيذ المراقبة التي اشتملت على تدقيق وفحص التوثيق والإجراءات المتبعة في البنك على أساس العينة واختبار كل نوع من أنواع العمليات، وصولاً لإقرار الصيغ التمويلية المطبقة والمنتجات الجديدة في البنك.

وقد اتضح بأن البنك لم يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية الغراء، وقد تضمن التقرير رأي الهيئة الشرعية الذي أوضح بأن العمليات والعقود والمعاملات التي أبرمها البنك خلال السنة المنتهية والتي اطلعت عليها الهيئة تبين أنها في معظمها تمت وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أن توزيع الأرباح والخسائر على حسابات الاستثمار والودائع الاستثمارية والمساهمين يتفق مع الأساس الذي اعتمده هيئة الرقابة الشرعية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وان جميع المكاسب التي تحققت من مصادر تحرمها احكام ومبادئ الشريعة قد تم تجنيبها وصرفها في اوجه الخيرات وتم الحصول على تأكيدات من البنك بصرفها في اغراض خيرية وذلك حسب توجيهات و اشراف هيئة الرقابة الشرعية على ذلك .

وبما أن إدارة البنك غير مخولة بإخراج زكاة امواله مباشرة فإن اخراج الزكاة يقع على عاتق المساهمين، حيث بلغت زكاة السهم بغرض الاقتناء حسب ميزانية 2016/12/31

-5,906 ل.س (حول قمري).

-6,087 ل.س (حول شمسي).

**رابعاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2016 والتصويت عليها:**

أ- ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مجلس الإدارة وقد تناول النقاش نتائج أعمال البنك المالية والإنجازات النوعية التي طالت مختلف الأنشطة الرئيسية للبنك وأعماله المصرفية والاستثمارية والمالية المرسومة.

ب- ناقشت الهيئة العامة العادية تقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية وقد تناول النقاش والحوار أبرز النتائج المالية الواردة في القوائم المالية الختامية ومن أبرزها الميزانية العمومية وقائمة الدخل، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 2016/12/31 .

ج- أثنى المساهمين على الجهد المبذول من قبل الإدارة التنفيذية مؤكدين على أن البنك من أفضل البنوك العاملة بالقطر لكن الأزمة الحالية والعقوبات أثرت كثيراً على البنك.

و نقل السيد رئيس الجلسة الكلام للسادة المساهمين الحاضرين لتقديم مداخلاتهم و الذين وجه بعضهم تساؤلاته وفق التالي :

تفضل المساهم السيد غسان صابوني بالسؤال عن المرحلة التي وصلت لها متابعة إجراءات رفع العقوبات الأمريكية ، و أين وصلت دعوى سرقة فرع 29 أيار .

و سأل المساهم السيد شاكر الحنبلي هل لحق البنك خسائر بالسنوات السابقة لعدم توزيع أرباح كالعالم الحالي

و تفضل المساهم السيد جمال المصري بسؤاله :هل يلزم استيفاء موافقة المساهمين لإطفاء الخسائر

السيد المساهم المهندس محمد كمال تساءل عن البند رقم 7 الخاص بتفويض رئيس مجلس الإدارة و الرئيس التنفيذي ببيع العقارات المملوكة استيفاءً لديون البنك عن ماهية هذه العقارات

السيد المساهم محمد عدنان طرابيشي تساءل عن نسبة توزيع ربح السهم الواحد

وهنا فوض السيد رئيس الجلسة السيد الرئيس التنفيذي للبنك الأستاذ عبد القادر الدويك بالإجابة و تفضل بالتوضيح على كل تساءل

سيما لجهة متابعة اجراءات رفع العقوبات الامريكية و اين وصلت و متابعتها و عقد اجتماعات مع المحامي الأمريكي و تحدث عن نتائج دعوى سرقة فرع البنك 29 أيار و فصل نتيجة القرارات القضائية الصادرة بحق الجناة

و أجاب السيد الرئيس التنفيذي أن البنك أخذ موافقة المساهمين على إطفاء الخسائر خلال اجتماع الهيئة العامة للعام الماضي .

و أجاب السيد الرئيس التنفيذي على تساءل السيد محمد كمال المتعلق ببيع العقارات التي تؤول للبنك نتيجة دخول المزادات المتعلقة بديون عملائه المتعثرين و العقارات المملوكة استثمارياً للبنك أو العقارات المملوكة بهدف تطبيق عقد الاجارة المنتهية بالتمليك و شرح الاشكالات و اللغط و عدم التمييز بين هذه العقارات و العقارات التي تعتبر من موجودات البنك و إن هذا التفويض هو إجراء يتكرر و من غير المنطقي اخذ موافقة الهيئة العامة على كل عملية بيع للعقارات المذكورة

و أوضح السيد الرئيس التنفيذي ما تناوله تقرير مدقق الحسابات و اكد أنه ذكر و جاء وفق المعايير المحاسبية الحديثة و وفق تعليمات مصرف سورية المركزي

و أوضح السيد الرئيس التنفيذي الحد الأدنى لتملك عضو مجلس الإدارة لعدد من الأسهم و البالغ [125 ألف سهم من أسهم البنك ] وفق تعليمات مصرف سورية المركزي لقبول طلب الترشيح لشغل عضوية مجلس الإدارة

و بنهاية النقاشات و المداخلات تم التصويت :

<b>- القرار الأول :</b>
المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن عام (2016) و تقرير مدقق الحسابات والحسابات الختامية للبنك كما هي في 2016/12/31 و الموافقة على ما تضمنه هذا التقرير من بنود تتعلق بالإيرادات والنفقات وكذلك تمت المصادقة على الميزانية العمومية والبيانات المالية للبنك كما هي موقوفة بتاريخ 2016/12/31 وكما هي معروضة على الهيئة.
صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة ( 96.700 0/0 )

#### خامساً: تكوين الاحتياطيات:

بناءً على القانون رقم 29 لعام 2011 و بناء على التعميم الصادرين عن مصرف سورية المركزي رقم 3/100/369 الصادر بتاريخ 2009/1/20 والى التعميم رقم 1/100/952 الصادر بتاريخ 2009/2/12 على الشركة أن تقتطع سنويا من أرباحها الصافية قبل اقتطاع الضريبة وبعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي

إلى الاحتياطي القانوني نسبة لا تقل عن 10 / بالمئة ترصد لتشكيل احتياطي قانوني .

كما انه بناءً على القانون رقم 23 لعام 2002 المادة 97 وبناءً على التعميمين الصادرين عن مصرف سورية المركزي رقم 369 / 3 / 100 بتاريخ 2009/1/20 والتعميم رقم 952 / 1 / 100 بتاريخ 2009/2/12 يجب على المصارف أن تقتطع سنوياً من أرباحها الصافية قبل اقتطاع الضريبة وبعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي إلى الاحتياطي الخاص نسبة لا تقل عن 10 / بالمئة ترصد لتشكيل احتياطي خاص وذلك إلى أن يبلغ الاحتياطي المذكور 100 / بالمئة على الأقل من رأس مال المصرف.

وفي ضوء ما ورد وافق مجلس الإدارة باجتماعه رقم 2017/4/1/2 والمنعقد بتاريخ 2017/2/22 على رفع التوصية للهيئة العامة لمساهمي البنك بتشكيل الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص بالنسب المذكورة من صافي الأرباح التشغيلية المتحققة للبنك لعام 2016 قبل اقتطاع الضريبة وبعد إزالة أثر تغيرات سعر الصرف على القطع البنوي و بعد اطفاء الخسائر المدورة من السنوات السابقة وذلك في ضوء موافقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب كتابها رقم 1/12/1577 تاريخ 2017/2/12 و موافقة مصرف سورية المركزي بموجب كتابه رقم 16/2761/ص تاريخ 2017/3/29 و موافقة هيئة الأوراق والاسواق المالية بموجب كتابها رقم 285/ص-ف تاريخ 2017/4/5 .

وعليه تم اقتطاع قيمة الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص وفق التالي:

المبلغ / 2016 بالليرة السورية	البيان
12,821,882,344	الربح قبل الضريبة
(7,452,162,637)	يطرح ارباح فروقات القطع البنوي غير المتحققة
(3,200,262,758)	يطرح إطفاء خسائر مدورة
2,169,456,949	المبلغ الخاضع للاحتياطي
216,945,695	احتياطي قانوني 10% المكون خلال السنة
216,945,695	احتياطي خاص 10% المكون خلال السنة

- القرار الثاني
الموافقة على تكوين احتياطي قانوني كما ورد بمبلغ 216,945,695 ليرة سورية
الموافقة على تكوين احتياطي خاص كما ورد بمبلغ 216,945,695 ليرة سورية
صدق القرار بأغلبية أصوات الممثلين بالاجتماع بنسبة ( 96.680 0/0 )

سادساً: مناقشة توصية مجلس الإدارة بخصوص توزيع اسهم منحة من خلال تحويل جزء من رصيد الأرباح المدورة و ارسدة الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص وزيادة راس مال البنك بها بعد موافقة مصرف سورية المركزي وجهات الوصاية الأخرى (وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الاوراق والاسواق المالية وأية جهة اخرى معنية) تطبيقاً لنصوص القانون رقم 3 لعام 2010 وبموجب التفويض الممنوح لمجلس الادارة من الهيئة العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2010/5/2 بما فيها ايضاً الموافقة على تعديل المادة 6 من النظام الاساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه الزيادة استناداً الى تفويض المجلس بذلك بموجب موافقة الهيئة العامة غير العادية المشار اليه :

بعد ان قام مجلس الإدارة باجتماعه رقم 2017/4/1/2 بالاطلاع على البيانات المالية للبنك كما هو الوضع بتاريخ 2016/12/31 واطلاعه على كتاب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم 1/12/328/1577 تاريخ 2017/2/12 بخصوص عدم ممانعتهم من قيام البنك بتغطية الخسائر المدورة من السنوات السابقة و البالغة حوالي 3,2 مليار ليرة سورية من ربح الدورة الحالية قبل احتساب الاحتياطات المطلوبة و بعد ان تم الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 16/2761/ص تاريخ 2017/3/29 ، و موافقة هيئة الاوراق والاسواق المالية بموجب الكتاب رقم 285/ص-ف تاريخ 2017/4/5 على هذه الترتيبات وذلك تطبيقاً لنص المادة 201 من قانون الشركات رقم 29 لعام 2011 وتعديلاته.

وبالتالي بعد تغطية الخسائر كما ورد وبعد اقتطاع الضريبة واقتطاع الاحتياطي القانوني و الاحتياطي الخاص كما ذكر فقد تبقى فائض ربح قابل للتوزيع بلغ حوالي 471 مليون ليرة سورية .

وتلبية لمتطلبات القانون رقم 3 لعام 2010 الذي حدد الحد الأدنى لرأس المال المصارف الإسلامية بمبلغ خمسة عشر مليار ليرة سورية وبموجب التفويض الممنوح لمجلس الإدارة من الهيئة العامة غير العادية للمساهمين المنعقدة بتاريخ 2-5-2010 فان مجلس الإدارة أوصى للهيئة العامة للمساهمين باجتماعه بتاريخ 25 / 4 / 2017 و بموجب القرار رقم : 5 تاريخ 2 / 4 / 2017 بما يلي :-

1- بتوزيع جزء من صافي الربح المشار اليه أعلاه والبالغ 416,100,464 ل س أربعمئة و ستة عشر مليون و مائة ألف و أربعمئة و اربعة و ستون ليرة سورية . على شكل أسهم منحة للمساهمين.

2- وحيث ان الاحتياطات القانوني والخاص بلغ رصيدهما المتراكم كما هو الوضع بتاريخ 31-12-2016 وكما هو ظاهر بالبيانات المالية للبنك في هذا التاريخ وكما تم اقراره سابقا بمبلغ 646,325,236 ليرة سورية ( ستمائة وستة و اربعون مليوناً وثلاثمئة وخمسة وعشرون الفا ومئتان وستة وثلاثون ليرة سورية )

ولما كانت تعليمات المصرف المركزي وما ورد في قرار مجلس النقد والتسليف رقم 634 / م / ن / ب 4 تاريخ 2010/2/23 قد اشترطت الحصول على موافقته المسبقة في حال استخدام أي من هذه الاحتياطات لغايات زيادة رأس مال المصرف تلبية لمتطلبات القانون رقم 3 لعام 2010 المشار اليه أعلاه فقد تم الكتابة لمصرف سورية المركزي بالسماح للبنك برسمة هذه الاحتياطات وقد جاءت موافقتهم مشكورين بموجب كتابهم رقم 3368 / 16 / ص تاريخ 2017/4/20 وعليه فان مجلس الإدارة يوصي للهيئة العامة للمساهمين وسندا للتفويض الممنوح له من الهيئة العامة غير العادية المشار اليه أعلاه بتوزيع مبلغ الاحتياطات المشار اليها أعلاه على شكل اسهم منحة للمساهمين لغايات زيادة رأس مال البنك .

و بالتالي يصبح اجمالي المبلغ الموصى بزيادة رأس المال به ما بين أرباح مدورة واحتياطات مبلغ 1,062,425,700 ليرة سورية ( مليار وأثنان وستون مليون و أربعمئة وخمس و عشرون الفا وسبعمئة ليرة سورية ) وما نسبته حوالي 12,5 % من رأس المال بما يعادل سهم واحد لكل ثمانية اسهم ليصبح رأس المال بعد هذه الزيادة مبلغ : 9,561,831,400 ليرة سورية [ تسعة مليارات و خمسمئة و واحد و ستون مليون و ثمانمئة و واحد وثلاثون ألفاً و أربعمئة ليرة سورية ] .

3- ولما كان النظام الأساسي للبنك يتطلب تعديل المادة 6 منه لجهة زيادة رأس المال الحالي بهذه الزيادة ولما كان مجلس الادارة قد فوض من قبل الهيئة العامة للمساهمين في اجتماعها غير العادي بتاريخ 2-5-2010 بزيادة رأس المال وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك بما يتناسب وهذه الزيادات ولغاية الوصول الى مبلغ خمسة عشر مليار ليرة سورية فان مجلس

الإدارة يوصي للهيئة العامة للمساهمين أيضا بتعديل المادة 6 من النظام بما يتناسب وهذا الزيادة .

### القرار الثالث

وبعد التصويت وافقت الهيئة العامة لمساهمين البنك على توصيات مجلس الإدارة كما يلي :

1- الموافقة على توزيع مبلغ من صافي الربح الخاص بعام 2016 يبلغ 416,100,464 ليرة سورية (اربعمائة وستة عشر مليوناً و مائة ألف و أربعمائة و أربعة و ستون ليرة سورية ) على شكل أسهم منحة للمساهمين لغايات زيادة رأس مال البنك وفق الإجراءات المنصوص عليها في القوانين وتعليمات الجهات الوصائية ونظام البنك الأساسي.

2- الموافقة على توزيع مبلغ الاحتياطي القانوني والبالغ 323,162,618 ليرة سورية والاحتياطي الخاص والبالغ 323,162,618 ليرة سورية على شكل أسهم منحة للمساهمين لغايات زيادة رأس مال البنك وفق الإجراءات المنصوص عليها في القوانين وتعليمات الجهات الوصائية ونظام البنك الأساسي .

3- و بالتالي يصبح إجمالي المبلغ المطلوب توزيعه على المساهمين كأسهم منحة مبلغ 1,062,425,700 ليرة سورية (مليار و اثنان و ستون مليوناً و اربعمائة و خمسة و عشرون ألف و سبعمائة ليرة سورية ) .

بحيث توزع على المساهمين المستحقين حسب تعليمات هيئة الأوراق والاسواق المالية السورية وبواقع سهم لكل ثمانية اسهم مع معالجة كسور الأسهم وفق تعليمات هيئة الأوراق والاسواق المالية السورية المنظمة لهذه الأمور .

4- زيادة رأس مال البنك وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي للبنك بما يتناسب وهذه الزيادات والبالغة 1,062,425,700 ليرة سورية ( مليار و اثنان و ستون مليوناً و اربعمائة و خمسة و عشرون ألف و سبعمائة ليرة سورية ) ليصبح رأس المال بعد هذه الزيادة مبلغ 9,561,831,400 ليرة سورية (تسعة مليارات و خمسمائة و واحد و ستون مليون و ثمان مائة و واحد و ثلاثون الفا و أربعمائة ليرة سورية).

تفويض الرئيس التنفيذي للبنك بإتمام كافة إجراءات اللازمة لزيادة رأس مال البنك بمقدار هذه المبالغ وتفويضه أمام الجهات الوصاية لا سيما مصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووزارة الاقتصاد والتجارة الداخلية وسوق دمشق للأوراق المالية باتخاذ كافة القرارات وإتمام كافة الإجراءات القانونية والتنفيذية والإدارية اللازمة لتوزيع هذه المبالغ كأسهم منحة على المساهمين المستحقين حسب الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك، وتفويضه أيضاً باتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل المادة (6) من النظام الأساسي للبنك لجهة زيادة رأس مال البنك بمقدار هذه المبالغ كأسهم منحة انسجاماً مع أحكام القانون رقم (3) لعام 2010 واستناداً الى قرار الهيئة

العامّة غير العاديّة المنعقدة بتاريخ 2010/5/2 والذي تقرر بموجبه تفويض مجلس الإدارة لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة و المناسبة لزيادة راس مال البنك وفق متطلبات القانون 2010/3، وليصبح راس مال البنك بعد ذلك بمبلغ 9,561,831,400 ليرة سورية (تسعة مليارات و خمسمائة و واحد وستون مليوناً و ثمانمائة و واحد و ثلاثون ألفاً و أربعمئة ليرة سورية).

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة ( 0/0 96.570 )

سابعاً: انتخاب مدقق حسابات للدورة الماليّة القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه:

أشار السيد رئيس الاجتماع إلى ضرورة انتخاب مدقق حسابات للدورة الماليّة القادمة وتماشياً مع أحكام قانون الشركات والقانون الناظم لعمل المحاسبين القانونيين وقانون تأسيس المصارف الخاصّة رقم 28 لعام 2001 والنظام الأساسي للبنك والأنظمة المعتمدة في هيئة الأوراق والأسواق الماليّة السوريّة.

وبناء على قرار مجلس الإدارة رقم 2017/4/1/10 وبعد المداولة تقرر ترشيح السادة في شركة محمد خالد المهائني/الدكتور محمد خالد مهائني كمدقق للحسابات للدورة الماليّة القادمة لعام 2017م، باعتبار اسمه مدرجاً في جدول مدققي الحسابات الصادر عن وزارة الاقتصاد والتجارة والمعتمد من قبل هيئة الأوراق والأسواق الماليّة السوريّة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

القرار الرابع :

اقرار تعيين السادة شركة محمد خالد المهائني / الدكتور محمد خالد مهائني ، مدققاً لحسابات البنك للدورة الماليّة القادمة وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة ( %94.353 )

ثامناً: تحديد مكافأة رئيس واعضاء مجلس الإدارة عن عام 2016 وذلك بناء على

تنسيب مجلس الإدارة :

استناداً الى أحكام المادة (21) من النظام الأساسي للبنك وأحكام المادة /156/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 ،والى قرار مجلس الإدارة رقم 2017/2/22 الذي نص على ما يلي:

1- موافقة مجلس الإدارة على رفع توصيته الى الهيئة العامة للبنك و المنوي عقدها بتاريخ 2017/4/26 و ذلك للموافقة على صرف مكافأة للسادة رئيس واعضاء مجلس الإدارة وفق ما ينص عليه النظام الداخلي للبنك وبمبلغ إجمالي يبلغ 49 مليون ليرة سورية أي بما نسبته 2.25% من الربح الصافي للبنك قبل الضريبة و بدون الربح البنوي وبعد إطفاء الخسائر المدورة من سنوات سابقة وكما هو الوضع في البيانات المالية المعتمدة كما هي بتاريخ 2016-12-31 .

**- القرار الخامس:**

اقرار توصية مجلس الإدارة بخصوص صرف مكافأة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام 2016 بمبلغ 49 مليون ليرة وبما نسبته 2.25% من الربح الصافي للبنك قبل الضريبة و بدون الربح البنوي وبعد إطفاء الخسائر المدورة من سنوات سابقة وتفويض مجلس الإدارة بتوزيعها على أعضاء المجلس .

صدق القرار بأغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة ( 85.343 % )

**تاسعاً: اقرار بدلات حضور جلسات المجلس عن كل جلسة حضرها العضو خلال عام 2016 وتحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو خلال عام 2017 ، وذلك بناء على تنسيب مجلس الإدارة:**

1- استناداً الى أحكام المادة (21) من النظام الأساسي النظام الأساسي للبنك وأحكام المادة /156/ الفقرة 2 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 ، والى قرار مجلس الإدارة بتاريخ 2017/2/22 وتاريخ 2017/4/25 الذي نص على ما يلي:

توصية المجلس للهيئة العامة بتحديد تعويضات حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة للسادة رئيس واعضاء مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخ 2017/1/1 وذلك بمبلغ ثابت يبلغ سبعمائة وخمسون الف ليرة سورية لكل عضو عن كل حضور لجلسة اجتماع المجلس، وذلك لغاية انعقاد الهيئة العامة القادمة للبنك.

2- واستناداً الى قرار الهيئة العامة لمساهمي البنك الخامس البند (1) في اجتماعها بتاريخ 2016/4/27 فان مجلس الإدارة يوصي الهيئة العامة بتعزيز عمليات صرف بدل حضور جلسات مجلس الإدارة التي عقدت خلال عام 2016 .

**- القرار السادس:**

عززت الهيئة العامة كامل عمليات صرف بدل حضور جلسات مجلس الإدارة التي عقدت خلال عام 2016 ، ووافقت على توصية مجلس الإدارة بتحديد بدل حضور جلسات المجلس عن كل جلسة يحضرها العضو لعام 2017 بمبلغ مقطوع مقداره سبعمائة وخمسون الف ليرة سورية لكل جلسة لحين عقد اجتماع الهيئة العامة في عام 2018.

صدق القرار باغلبية أصوات الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة ( 88.683 % )

**عاشرا: الاطلاع على تغيير ممثل عضو مجلس الإدارة شركة البشائر في مجلس الإدارة :**

تم اطلاع الهيئة العامة على كتاب السادة شركة البشائر بتبديل ممثلهم في المجلس اعتباراً من تاريخ 2017-2-1 ليصبح السيد بديع عبد المسيح ربيعة.  
وعلى موافقة المجلس على ترشيح السيد بديع ربيعة ممثلاً لعضو مجلس الإدارة السادة شركة البشائر بالإضافة الى عضويته في كل من لجنة التدقيق ولجنة المخاطر على أن يمارس مهامه بعد ان يتم الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك والتي تمت بموجب كتابه رقم 16/2753/ص تاريخ 2017/3/27  
وقد اخت الهيئة العامة للمساهمين علماً بذلك .

**احدى عشر: وهو اخذ تفويض من الهيئة العامة لرئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي بالموافقة على بيع أى من العقارات المملوكة للبنك سواء المشتري لغايات الاستثمار او المحالة على البنك بالمزاد العلني نتيجة عمليات متابعة المدينين او المشتري من العملاء لغايات تسوية لأى من الديون القائمة او تلك المملوكة للبنك وفق**

**عقود بيع الاجارة المنتهية بالتمليك او لأية أغراض أخرى سندا لأحكام المادة رقم 34 فقرة (هـ) من النظام الأساسي للبنك:**

تم التوضيح للهيئة العامة انه في معرض تنفيذ معاملات نقل ملكية العقارات من اسم البنك للغير او في معرض حضور البنك امام القضاء لتثبيت البيع الجاري بين البنك والغير تواجه البنك مشكلة الفهم المغلوط والخلط بين بيع العقارات التي تعتبر من عقارات البنك والعقارات المذكورة اعلاه وحسما لهذا الموضوع وتسهيلا لإجراء معاملات نقل الملكية للعملاء المتعاقدين مع البنك بعقود تمويل او نقل العقارات لاسم البنك استيفاء لدين المتعثرين فإن مجلس الإدارة يطلب موافقة الهيئة العامة على تفويض مجلس الادارة والرئيس التنفيذي على بيع مثل هذه العقارات .

**- القرار السابع :**

موافقة الهيئة العامة لمساهمي البنك على تفويض رئيس مجلس الادارة و الرئيس التنفيذي للبنك بالموافقة على بيع أي من العقارات المملوكة للبنك سواء المشتريه لغايات الاستثمار او المحالة على البنك بالمزاد العلني نتيجة عمليات متابعة المدينين او المشتريه من العملاء لغايات تسوية لأي من الديون القائمة او تلك المملوكة للبنك وفق عقود بيع الاجارة المنتهية بالتمليك او اية عقارات مملوكة للبنك .

صدق القرار بأجماع الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة ( 93.103 % )

**الاثنا عشر: ابراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة:**

بعد الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية للبنك (الميزانية) والحسابات المقدمة من مجلس الإدارة كما هي في 2016/12/31 وعلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية اقترح الرئيس ابراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية 2016 ولغاية تاريخ 2016/12/31.

بعد ذلك تم تبادل وجهات النظر بين السادة المساهمين حول جدول الأعمال المطروح كما اطلع المساهمون الحاضرون على كافة الأوراق والمستندات بما فيها تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات وتقرير الهيئة الشرعية وغيرها من الأمور التي تم طرحها في الاجتماع وتأكدوا من قانونيتها وتوافر الشروط المطلوبة لصحتها.

كما أعيد التدقيق في سجل الحضور للهيئة العامة العادية فنتبين أنه بلغ 13.5% من الأسهم.

- القرار الثامن :

أبرأت الهيئة العامة العادية ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من أي حق أو مطلب أو دعوى تتعلق بالسنة المالية 2016 المنعقدة بسببها هذه الهيئة ولغاية تاريخ 2016/12/31 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بأجماع الحضور الممثلين بالاجتماع بنسبة ( 96.319 % )

وقد أعلن الرئيس ختام الجلسة في تمام الساعة الواحدة و خمس و ثلاثون دقيقة من بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق السادس والعشرين من شهر نيسان لعام 2017م، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخه منه في سجلات الهيئات العامة لدى البنك ونسخه منه لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وأرسلت نسخة لمجلس النقد والتسليف وهيئة الأوراق والأسواق المالية وسوق دمشق للأوراق المالية أصولاً.

الاربعاء الموافق لـ 2017/4/26

التوقيع

رئيس الجلسة

عزیز صقر

كاتب الجلسة

محمد المقداد

مراقب/ي التصويت

طلعت خليل

محمد حلمي رسلان

مندوب/ي الوزارة

محمد حمدان

محمد ابراهيم

صورة طبق الأصل

